

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٩٢ لسنة ٢٠١٢

#### وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٢/١/١٩ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

#### قرر:

##### ( المادة الاولى )

تُعقد جلسات الدائرة ١٣ جنايات الجيزة ، التابعة لمحكمة استئناف القاهرة ،  
والمختصة بنظر القضية رقم ١٠٧٧٣ لسنة ٢٠١١ جنايات قسم إمبابية ،  
والمقيدة برقم ٥٢٠ لسنة ٢٠١١ كلى شمال الجيزة ، وموضوعها : حرق وإتلاف كنيسة  
وقتل وشروع فى قتل ، وكذا باقى القضايا الأخرى المنظورة أمامها فى ذات الدور فقط  
بالقاعة رقم (٦) بمجمع محاكم القاهرة الجديدة ، الكائن مقره بالمحور المركزى بالتجمع الخامس  
بمدينة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقر انعقادها الحالى .

##### ( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

##### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/٢/٥

صدر فى ٢٠١٢/١/٢١

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد